

تعاميم

الاكتفاء ببطاقة الأحوال في بعض الوكالات

□ اعتمد معالي الوزير تعميماً لكافة المحاكم وكتابات العدل في مختلف مناطق المملكة حول الاكتفاء ببطاقة الأحوال المدنية لطالب الوكالة دون معرفين، وفيما يلي نص التعميم: تعميم رقم ٧/٩١/ت وتاريخ ١١/٧/١٩١٤هـ

إلحاقاً لتعميمي الوزارة رقم ٨/ت/١٥٠ في ٢٠/٤/١٤١٤هـ القاضي بعدم مطالبة الموكل بمعرفين له عند توكيله في استخدام عمالة والاكتفاء ببطاقة الأحوال الخاصة، ورقم ١٣/ت/١١٢٤ في ٢٥/١٠/١٤١٨هـ المتضمن في فقرته الخامسة الاكتفاء ببطاقة الأحوال المدنية في حال التعريف في وكالات العوائد والرواتب والضمان الاجتماعي عن احضار المعرفين.. الخ.

وبناءً على ما عرضه فضيلة رئيس كتابة عدل الرياض الثانية من مقترحات بهذا الخصوص، وبعد دراسة جملة من

تعويضات الأوقاف

□ صدر تعميم معالي وزير العدل حول ما لدى المحاكم من تعويضات لأوقاف وفيما يلي نص التعميم:
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد:
أشير إلى خطاب معالي رئيس مجلس القضاء الأعلى رقم ١١٣/١ وتاريخ ١/٩/١٤٢٠هـ الجوابي لخطابنا رقم ٤٥٢٧٥/١٩ وتاريخ ٢٤/١٠/١٤١٩هـ المبني على برقية معالي وزير الشؤون الإسلامية

ترافع الأجنبي

□ صدر تعميم معالي وزير العدل حول ترافع الأجنبي في الدعاوى داخل المملكة وفيما يلي نص التعميم.
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد:
لقد تلقينا خطاب معالي رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم ٧/٢١١٢ ر في ١٧/٢/١٤٢٠هـ المتضمن أنه تمت الموافقة الكريمة على قرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٣٠ وتاريخ ٩/٢/١٤٢٠هـ القاضي بما يلي:
أولاً:

- ١ - لا يجوز للأجنبي الترافع في الدعاوى داخل المملكة إلا فيما يلي:
 - أ - إذا كان يترافع عن نفسه أو عن مصلحة له بصفته مالكاً أو شريكاً في شركة أو مؤسسة أو يترافع عن زوجه أو أصهاره أو الأشخاص من ذوي القربى حتى الدرجة الرابعة.
 - ب - إذا كان وصياً أو قيماً.
 - ٢ - يكون حق الأجنبي في التوكيل نيابة عنه مقصوراً على السعوديين فقط.
- ثانياً: لا تخل الأحكام الواردة في البند «أولاً» من هذا القرار بالاتفاقات المعقودة بين المملكة وأية دولة. انتهى.
لذا نرغب الاطلاع والعمل بموجبه، والله يحفظكم.

زواج الرعايا

□ صدر تعميماً معالي وزير العدل حول زواج الرعايا العمانيين المقيمين في المملكة وعقود زواج المواطنين القطريين وفيما يلي نص التعميم:

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته.. وبعد:
لقد تلقينا نسخة من تعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم ٦٨٣٠٠ في ١٤/١٠/١٤١٩هـ. المتضمن عدم إجراء عقد زواج الرعايا العمانيين المقيمين في المملكة من غير جنسيتهم إلا بعد موافقة وزارة الداخلية في المملكة.. الخ. لذا نرغب الإحاطة بذلك واعتماد موجبته والله يحفظكم.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:
لقد تلقينا برقية صاحب السمو الملكي وزير الخارجية رقم ١٣/٧٢/٩٤ في ١٤/١/١٤٢٠هـ الخاصة بطلب السفارة القطرية اتخاذ ما يكفل عدم السماح بإجراء أي عقود زواج لمواطنين قطريين «ذكور وإناث» من غير القطريين - عدا مواطني دول المجلس - إلا بموافقة كتابية من وزارة الداخلية بدولة قطر عن طريق سفارة دولة قطر في الرياض.. الخ. وطلب سموه الكريم الاطلاع واتخاذ ما تراه الوزارة في ذلك.

كما تلقينا نسخة من تعميم صاحب السمو الملكي نائب وزير الداخلية رقم ١٣١٠٧ وتاريخ ٢٢/٢/١٤٢٠هـ فيما سبق الإشارة إليه. لذا نرغب إليكم الاطلاع وملاحظة ذلك، والله يحفظكم.

الإقرارات التي يمكن فيها الاكتفاء في تعريف المتقدم بالهوية الرسمية بدلاً من احضار المعرفين رغبة في تسهيل الإجراءات، ولذا وبناءً على مقتضى المصلحة العامة يعتمد:

الاكتفاء ببطاقة الأحوال المدنية لطالب الوكالة وعدم مطالبة المقر بمعرفين وذلك في الأمور التالية:
١ - إقرار بفسخ وكالة.
٢ - التوكيل على استخراج حجة استحكام.

٣ - التوكيل على استلام الأراضي الممنوحة من الدولة بأنواعها دون البيع.
٤ - التوكيل على ادخال الخدمات العامة كالكهرباء والماء والهاتف والتنازل عنه.
٥ - التوكيل على شطب السجلات التجارية والتراخيص عليها واستخراج الفروع لها.
للإحاطة والعمل بموجبه، وفق الله الجميع لما فيه رضاه، والله يحفظكم والسلام.

والأوقاف والدعوة والإرشاد رقم ٥/٧/
٢٠٣٣ وتاريخ ٢٣/٩/١٤١٩هـ بشأن طلب معاليه تزويدهم ببيانات تفصيلية بما لدى المحاكم من تعويضات للأوقاف حتى يمكن إيجاد البديل المناسب عنها. لذا نرغب من أصحاب الفضيلة رؤساء وقضاة المحاكم تزويد - إدارة بيوت المال بالوزارة - ببيانات تفصيلية عن مبالغ الأوقاف سواء الخيرية أو الأهلية المودعة في حسابات المحاكم لدى فروع مؤسسة النقد العربي السعودي والبنوك الوطنية، والله يحفظكم.